التي لم تصل الينا ونقل السيوطي عن عمر بن عبد العزيز انه كان يقول ما سرني لو ان
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا لانهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة واخرج
الخطيب ان هرون الرشيد قال لمالك بن انس يا ابا عبد الله نكتب هذه
الكتب يعني مؤلفات الامام مالك ونفرقها في افاق الاسلام لنحمل عليها
الامة قال يا امير المؤمنين ان اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الامة
كل يتبع ما صح عنده وكلهم على هدى وكل يريد الله تعالى وتمامه في كشف الخفا ومزيل
الالباس لشيخ مشايخنا الشيخ اسماعيل الجراحي قوله كانت الرحمة اوفر في
الانعام ازيد ط قوله لما قالوا بالكلام اي لما رواه العلماء في شان ذلك وهو
الحديث السابق وغيره ويحتمل انها كاف معلقة حرفها النافي اي كما قال العلماء
ذلك ويحتمل ان جملة قوله رسم المفتي مقول القول ومحط التعليل على التخيير في
الافتاء بالقولين المصححين فان ذلك رحمة وتوسعة ط قوله رسم المفتي
اي العلامة التي تدل المفتي على ما يفتي به وهو مبتدا وقوله الخ خبره قال
في فتح القدير وقد استقر راي الاصوليين على ان المفتي هو المجتهد فاما
غير المجتهد ممن يحفظ اقوال المجتهد فليس بمفت والواجب عليه اذا سئل
ان يذكر قول المجتهد كالامام على وجه الحكاية فعرف ان ما يكون في زماننا من
فتوى الموجودين ليس بفتوى بل هو نقل كلام المفتي ليأخذ به المستفتي وطريق
نقله لذلك عن المجتهد احد امرين اما ان يكون له سند فيه او يأخذه من كتاب
معروف تداولته الايدي نحو كتب محمد بن الحسن ونحوها لانه بمنزلة
الخبر المتواتر او المشهور انتهى ط قوله في الروايات الظاهرة اعلم ان مسائل اصحابنا
الحنفية على ثلاث طبقات اشرت اليها سابقا ملخصة ونظمتها الاولى
مسائل الاصول وتسمى ظاهر الرواية ايضا وهي مسائل مروية عن اصحاب المذهب
وهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ويلحق بهم زفر والحسن بن زياد وغيرهما ممن
اخذ عن الامام لكن الغالب الشائع في ظاهر الرواية ان يكون قول الثلاثة وكتب
ظاهر الرواية كتب محمد الستة المبسوط والزيادات والجامع الصغير والسير الصغير
والجامع الكبير والسير الكبير وانما سميت بظاهر الرواية لانها رويت عن محمد بروايات
الثقات فهي ثابتة عنه اما متواترة او مشهورة عنه الثانية مسائل النوادر
وهي المروية عن اصحابنا المذكورين لكن لا في الكتب المذكورة بل اما في كتب اخر
لمحمد كالكيسانيات والهارونيات والجرجانيات والرقيات وانما قيل لها غير
ظاهر الرواية لانها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة ثابتة صحيحة كالكتب الاولى

واما

واما في كتب غير كتب محمد كالمجرد للحسن بن زياد وغيره ومنها كتب الامالي المروية
عن ابي يوسف والامالي جمع املاء وهو ما يقوله العالم بما فتح الله تعالى عليه من
ظهر قلبه ويكتبه التلامذة وكان ذلك عادة السلف واما برواية مفردة كرواية
ابن سماعة والمعلى بن منصور وغيرهما في مسائل معينة الثالثة الواقعات
وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتاخرون لما سئلوا عنها ولم يجدوا فيها
رواية وهم اصحاب ابي يوسف ومحمد واصحاب اصحابهما وهلم جرا وهم كثيرون
فمن اصحابهما مثل عصام بن يوسف وابن رستم ومحمد بن سماعة وابي سليمان الجوزجاني
وابي حفص البخاري ومن بعدهم مثل محمد بن سلمة ومحمد بن مقاتل ونصير بن
يحيى وابي النصر القاسم بن سلام وقد يتفق لهم ان يخالفوا اصحاب المذهب لدلائل
واسباب ظهرت لهم واول كتاب جمع في فتواهم فيما بلغنا كتاب النوازل للفقيه
ابي الليث السمرقندي ثم جمع المشايخ بعده كتبا اخر كمجموع النوازل والوا
قعات للناطفي والواقعات للصدر الشهيد ثم ذكر المتاخرون هذه
المسائل مختلطة غير متميزة كما في فتاوى قاضيخان والخلاصة وغيرهما وميز
بعضهم كما في كتاب المحيط لرضي الدين السرخسي فانه ذكر اولا مسائل الاصول
ثم النوادر ثم الفتاوى ونعم ما فعل واعلم ان من كتب مسائل الاصول كتاب
الكافي للحاكم الشهيد وهو كتاب معتمد في نقل المذهب شرحه جماعة من
المشايخ منهم الامام شمس الائمة السرخسي وهو المشهور بمبسوط السرخسي
قال العلامة الطرسوسي مبسوط السرخسي لا يعمل بما يخالفه ولا يركن الا اليه ولا يفتى
ولا يعول الا عليه ومن كتب المذهب ايضا المنتقى له ايضا الا ان فيه بعض النوادر
واعلم ان نسخ المبسوط المروي عن محمد متعددة واظهرها مبسوط ابي سليمان
الجوزجاني وشرح المبسوط جماعة من المتاخرين مثل شيخ الاسلام بكر المعروف
بخواهر زاده ويسمى المبسوط الكبير وشمس الائمة الحلواني وغيرهما ومبسوطا تهم
شروح في الحقيقة ذكروها مختلطة بمبسوط محمد كما فعل شراح الجامع الصغير
مثل فخر الاسلام وقاضيخان وغيرهم فيقال ذكره قاضيخان في الجامع الصغير
والمراد شرحه وكذا في غيره اهـ ملخصا من شرح البيري على الاشباه وشرح الشيخ
اسماعيل النابلسي محشي شرح الدرر فاحفظ ذلك فانه مهم لحفظ طبقات مسائل
المذهب وسنذكرها قريبا ان شاء الله تعالى في تتمة قدمنا عن فتح القدير
كيفية وفي كتاب الحج من البحر ان كافي الحاكم هو جمع كلام محمد في كتبه الستة التي هي
ظاهر الرواية وفسر في معراج الدراية قبيل باب الاحصار الاصل بالمبسوط وفي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)